

بحار الأنوار

[163] إذا دعت الضرورة إليه عينا جاز تناوله خاصة دون غيره، وقيل: إنه من طين قبر إسكندر. والفرق بينه وبين التربة من وجوه: الاول أن التربة يجوز تناولها لطلب الاستشفاء من الامراض وإن لم يصفها الطبيب بل وإن حذر منها، والارمني لا يجوز تناوله إلا أن يكون موصوفا. الثاني أن التربة لا يتجاوز منها قدر الحمصة، وفي الارمني يباح القدر الذي تدعو إليه الحاجة وإن زاد عن ذلك. الثالث أن التربة محترمة لا يجوز تقريبها من النجاسة وليس كذلك الارمني. المتجهذ: يستحب صوم هذا العشر، فإذا كان يوم العاشر أمسك عن الطعام والشراب إلى بعد العصر، ثم يتناول شيئاً يسيراً من التربة. 29 - الاقبال: رونا بإسنادنا إلى محمد بن يعقوب الكليني بإسناده إلى علي ابن محمد بن سليمان النوفلي، قال: قلت لابي الحسن عليه السلام: إني أفطرت يوم الفطر على طين وتمر، قال لي: جمعت بركة وسنة. قال السيد - رضي الله عنه -: يعني بذلك التربة المقدسة على صاحبها السلام (1). 30 - دعائم الاسلام: عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه نهى عن أكل الطين وقال: إن الله عز وجل خلق آدم من طين فحرم أكل الطين على ذريته. ومن أكل الطين فقد أعان على نفسه، ومن أكله فمات لم اصل عليه. 31 - وقال جعفر بن محمد عليهما السلام: أكل الطين يورث النفاق (2).

(1) الاقبال: 281. (2) قدمر مرسلا عن المحاسن

تحت الرقم (14).